

الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف (الإنصاف للدهلوي)

وأيضاً جور القضاة فان القضاة لما جار أكثرهم ولم يكونوا أمناء لم يقبل منهم إلا ما لا يريب العامة فيه ويكون شيئاً قد قيل من قبل .

وأيضاً جهل رؤوس الناس واستفتاء الناس من لا علم له بالحديث ولا بطريق التخريج كما ترى ذلك ظاهراً في أكثر المتأخرين وقد نبه عنه ابن الهمام وغيره وفي ذلك الوقت يسمى غير المجتهد فقيهاً .

وفي ذلك الوقت ثبتوا على التعصب .

والحق أن أكثر صور الخلاف بين الفقهاء لا سيما في المسائل التي طهر فيها أقوال الصحابة في الجانبين كتكبيرات التشريق وتكبيرات العيدين ونكاح المحرم وتشهد ابن عباس وابن مسعود والاختفاء بالبسملة وبآمين الاشفاع والايثار في الاقامة ونحو ذلك إنما هو في ترجيح أحد القولين .

3 - ومنها أن أقبل أكثرهم على التعمقات في كل فن .

فمنهم من زعم أنه يؤسس علم أسماء الرجال ومعرفة مراتب الجرح والتعديل ثم خرج من ذلك إلى التاريخ قديمه وحديثه